A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/45/637
31 October 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH/SPANISH

UN LIBRARY
NOV 19 1990
UN/SA COLLECTION

الدورة الخامسة والاربعون
البند ٣٤ من جدول الاعمال

سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا

الاجراءات الدولية المتضافرة للقضاء على الفصل العنصري

تقرير الامين العام

المحتويات

الصفحة

أولا - مقدمة ٣

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات ٥

أنتيغوا وبربودا ٥
استراليا ٧
بليز ٨
تشاد ٨
الدانمرك ١١
فنلندا ١١
فرنسا ١١

90-26772 ١٤٧٨ز(٩٠)

المحتويات (تابع)

	الصفحة
جمهورية ايران الإسلامية	١٢
إسرائيل	١٣
اليابان	١٤
جمهورية مالي	١٥
موريتانيا	١٥
المكسيك	١٦
النرويج	١٧
قطر	٢٠
سنغافورة	٢٧
السويد	٢٨
جمهورية تنزانيا المتحدة	٢٩

أولا - مقدمة

١ - منذ ١٩٨٦ ، والجمعية العامة تعتمد في كل سنة قرارا بشأن الاجراءات المتضافرة المتخذة من جانب الدول للقضاء على الفصل العنصري .

٢ - وآخر هذه القرارات هو القرار ٤٤/٢٧ كاف المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ الذي شجعت فيه الجمعية العامة الحكومات على اتخاذ تدابير متضافرة لوضع حد للفصل العنصري بالوسائل السلمية .

٣ - وبناء على طلب الجمعية العامة ، يقدم الامين العام هذا التقرير وهو التقرير الخامس عن هذا الموضوع .

٤ - وفي ٥ آذار/مارس ١٩٩٠ وجه الامين العام مذكرة شفوية الى الممثلين الدائمين للدول الاعضاء والى المراقبين الدائمين يطلب فيها منهم تقديم معلومات بشأن التدابير التشريعية والتدابير الاخرى التي اتخذتها حكوماتهم لتنفيذ القرار ٤٤/٢٧ كاف .

٥ - وقد وردت الإشارة بالخصوص الى الفقرات ٧ الى ١٠ من القرار وفيما يلي نصها :

"٧ - تناشد جميع الدول التي لم تقم بعد بالنظر في اتخاذ تدابير تشريعية وطنية أو تدابير أخرى ملائمة لممارسة الضغط على نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ، أن تقوم بذلك ، ريثما يفرض مجلس الامن جزاءات إلزامية ، ومن أمثلة تلك التدابير :

"(أ) وقف القيام بأي استثمارات أخرى في جنوب افريقيا ، وكذلك تقديم القروض المالية إليها ؛

"(ب) إنهاء جميع أوجه تعزيز ودعم التجارة مع جنوب افريقيا ؛

"(ج) حظر بيع الكروغيررانـد وجميع العملات الاخرى المسكوكة في جنوب افريقيا ؛

"(د) وقف جميع أشكال التعاون في المجال العسكري أو في مجال الشرطة أو المخابرات مع سلطات جنوب افريقيا ، ولا سيما بيع معدات الحاسبات الالكترونية ؛

"(هـ) إنهاء التعاون النووي مع جنوب افريقيا :

"(و) وقف تصدير وبيع النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا ؛

"(ز) اتخاذ تدابير أخرى في الميدانين الاقتصادي والتجاري ؛

"٨ - تسلم بالحاجة الملحّة ، الحالية والمحتملة ، لدى الدول المجاورة لجنوب افريقيا الى المساعدة الاقتصادية ، كشيء مكمل للجزاءات المفروضة على جنوب افريقيا وليس كبديل عنها ، وتناشد جميع الدول والمنظمات والمؤسسات :

"(أ) أن تزيد المساعدة المقدمة الى دول خط المواجهة ومؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الافريقي ، بغية زيادة قوتها الاقتصادية واستقلالها عن جنوب افريقيا ؛

"(ب) أن تزيد من المساعدات الإنسانية والقانونية والتعليمية وغير ذلك من المساعدات والدعم من هذا القبيل الى ضحايا الفصل العنصري ، والى حركات التحرير التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية والى جميع الذين يناضلون ضد الفصل العنصري ومن أجل إقامة مجتمع ديمقراطي غير عنصري في جنوب افريقيا ؛

"٩ - تناشد جميع الحكومات والمنظمات اتخاذ اجراءات ملائمة لوقف جميع العلاقات الاكاديمية والثقافية والعلمية والرياضية التي من شأنها أن تدعم نظام الفصل العنصري الحاكم في جنوب افريقيا ، وكذلك العلاقات مع الافراد والمؤسسات والهيئات الاخرى التي تؤيد الفصل العنصري أو تقوم على أساسه ؛

"١٠ - تثني على الدول التي اتخذت بالفعل تدابير طوعية ضد نظام الفصل العنصري الحاكم في جنوب افريقيا ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٠/٤٣ كاف المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وتدعو الدول التي لم تفعل ذلك بعد الى أن تحذو حذوها ؛"

٦ - ووردت ردود موضوعية من ١٨ دولة ، بينها ثلاثة ردود تشير الى ردود العام الماضي .

٧ - ويرى الامين العام أن هذا التقرير ، شأنه في ذلك شأن التقارير التي سبقته ، يتضمن معلومات شاملة عن ما اتخذته الحكومات ، استجابة للنداءات الواردة في القرار ٣٧/٤٤ كاف ، من إجراءات لوضع حد للفصل العنصري بالوسائل السلمية .

٨ - ويمكن أن تعتبر الجمعية العامة إذن أنها تلقت ، منذ صدور التقرير الاول في هذا الشأن في عام ١٩٨٦ (A/41/506 و Add.1-3) ، معلومات كافية بشأن تنفيذ قراراتها المتعلقة بالاجراءات الدولية المتضافرة للقضاء على الفصل العنصري .

٩ - ويمكننا أن نلاحظ أنه على الرغم من أن معظم الردود الواردة تتضمن ما اتخذته الحكومات من اجراءات فيما يتعلق بتنفيذ التدابير الرامية الى عزل حكومة جنوب افريقيا واقناعها بإنهاء الفصل العنصري بطريقة سلمية وسريعة ، فإن القرارات بشأن الاجراءات المتضافرة تدعو كذلك الى تعزيز المساعدة الى الاغلبية السوداء في جنوب افريقيا . ولربما ترغب الدول الاعضاء في النظر في إمكانية توسيع هذه المساعدة وإرسالها الآن نظرا لتزايد احتمالات ايجاد حل سلمي للنزاع في جنوب افريقيا .

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

أنتيغوا وبربودا

[الاصل : بالانكليزية]

١ - في سياق قرارات الجمعية العامة ٣٧/٤٤ ألف الى لام ، ومع توجيه الاهتمام بخاصة الى القرار ٣٧/٤٤ كاف وفقراته ذات الصلة ، تورد فيما يلي حكومة أنتيغوا وبربودا اجابات محددة عن المعلومات المطلوبة فيما يتعلق بالفقرة ٧ . فأنتيغوا وبربودا :

(أ) ليس لها استثمارات في جنوب افريقيا ولا تقدم أية قروض مالية لهذا البلد ؛

(ب) لا تقوم لا بتعزيز ولا بدعم التجارة مع جنوب افريقيا ؛

(ج) لا تسمح ببيع الكروغيررانـد أو أية عملة أخرى تسك في جنوب افريقيا ؛

(د) ليس لديها إطلاقا أي شكل من أشكال التعاون في مجال الشرطة مع جنوب افريقيا ؛

(هـ) لم يكن لها ولن يكون لها أبدا أي تعاون نووي مع جنوب افريقيا ؛

(و) لا تصدر ولا تبيع النفط الى جنوب افريقيا ؛

(ز) حظرت جميع الانشطة التجارية مع جنوب افريقيا ، منذ عام ١٩٦٢ .

٢ - وفيما يتعلق بالفقرة ٨ ، فإن أنتيغوا وبربودا :

(أ) قدمت المساعدة الى مؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الافريقي ؛

(ب) ساهمت في صندوق الكمنولث وذلك لأغراض المساعدة التعليمية والإنسانية للمضطهدين في جنوب افريقيا .

٣ - وفيما يتعلق بالفقرة ٩ ، فإن أنتيغوا وبربودا تمتنع عن إقامة أية علاقات رياضية أو ثقافية أو أكاديمية أو علمية مع جنوب افريقيا التي من شانها أن تدعم نظام الفصل العنصري . وبالمثل ، ليس لديها علاقات مع أي فرد أو مجموعات أو مؤسسات أو هيئات أخرى تؤيد الفصل العنصري أو تقوم على أساسه .

٤ - وفيما يتعلق بالفقرة ١٠ ، فإن لأنتيغوا وبربودا تشريعات سارية تشمل جميع المتطلبات المنصوص عليها في القرار ٤٣/٥٠ كاف المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ . وهي تلتزم بجميع المتطلبات المنصوص عليها في القرار فيما يتعلق بالعدالة والمساواة والمبادئ الاخلاقية .

استراليا

[الاصل : بالانكليزية]

قدمت البعثة الدائمة لاستراليا معلومات واردة من حكومة استراليا ، بشأن ما اتخذته من تدابير تشريعية وغيرها ، فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٤٤/٢٧ كاف عن الإجراءات الدولية المتضافرة للقضاء على الفصل العنصري .

الجزاءات

١ - واتخذت استراليا اجراءات بشأن جميع التدابير التي أُتفق عليها في اجتماع رؤساء حكومات الكومنولث المعقود في ناسو في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ ، واعتمدت في اجتماع رؤساء الحكومات المعقودة في لندن في آب/أغسطس ١٩٨٦ . وقد أدرجت هذه التدابير في الوثيقة A/44/533 (الصفحات ٨-١١ ، الفقرات ١٤-١٨) .

٢ - وقد اضطلعت استراليا بدور قيادي ، بما في ذلك توفير مبلغ ٣٠٥ ٠٠٠ دولار استرالي في عام ١٩٩٠ ، في إنشاء مركز الابحاث المستقل في لندن لدراسة اقتصاد جنوب افريقيا وأثر الضغوط المالية الدولية عليه .

٣ - وفيما يتعلق بالفقرة ٨ (ألف) من القرار ٤٤/٢٧ كاف المتعلقة بتقديم المساعدة للدول المجاورة لجنوب افريقيا . أعلنت استراليا في ٣ حزيران/يونيه ١٩٨٩ عن تخصيص ١١٠ ملايين دولار استرالي للتمديد لفترة ثلاث سنوات أخرى في برنامجها لفترة ١٩٨٧-١٩٩٠ (ينتهي في حزيران/يونيه ١٩٩٠) الذي تبلغ قيمته ١٠٠ مليون دولار استرالي الخاص بمساعدة أنغولا ، بوتسوانا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زامبيا ، زمبابوي ، سوازيلند ، ليسوتو ، ملاوي ، موزامبيق .

٤ - وفيما يتعلق بالفقرة ٨ (باء) ، أنفقت استراليا منذ ٨٧/١٩٨٦ على المتضررين في جنوب افريقيا من جراء الفصل العنصري ٧,٣ مليون دولار استرالي ، وذلك من خلال برنامج المعونة الخاص لجنوب افريقيا وناميبيا (SAPSAN) . وفي ١٧ أيار/مايو ١٩٩٠ أعلنت استراليا أنها ستعتمد مبلغ ١٥ مليون دولار استرالي للسنوات الثلاث القادمة وذلك من خلال برنامج المعونة الخاص لجنوب افريقيا وناميبيا (SAPSAN) لمساعدة شعب جنوب افريقيا . وسيستمر رصد غالبية الموارد الجديدة للمساعدات المقدمة الى المؤتمر الوطني الافريقي في مجال الانشطة الانسانية والتعليمية .

بليز

[الاصل : بالانكليزية]

١ - تحظر حكومة بليز استيراد السلع الى بليز من جنوب افريقيا وفقا للصك القانوني رقم ٨٧ لعام ١٩٨٧ .

٢ - وتحظر حكومة بليز أيضا إصدار تأشيرات لرعايا جنوب افريقيا الذين يقدمون طلبات لدخول بليز . وعلاوة على ذلك ، تثني حكومة بليز أبناء بليز عن المشاركة في الاحتفالات الرياضية مع رعايا جنوب افريقيا .

تشاد

[الاصل : بالفرنسية]

١ - فيما يتعلق بنظام الفصل العنصري الشائن ، اتخذت تشاد دائما موقفا يتمشى مع موقف المجتمع الدولي .

ألف - موقف تشاد المبدئي من الفصل العنصري

٢ - تدين تشاد بقوة السياسة العزلية والتمييزية المتبعة في جنوب افريقيا . وما فتئ بلدنا ، بوصفه أحد الأعضاء المؤسسين لمنظمة الوحدة الافريقية ، يشارك بنشاط في اعتماد جميع القرارات المتعلقة بالحالة الصعبة وغير المقبولة في الجنوب الافريقي . وبالمثل ، نددت تشاد باستمرار ، في الامم المتحدة ، بالفصل العنصري ودعت الى فرض جزاءات رادعة على جنوب افريقيا .

٣ - بيد أن بلدنا لا يرضى بإدانة النظام العنصري في بريتوريا فحسب ، بل يدعو أيضا الى إيجاد سبل لمكافحة هذا النظام .

٤ - وتعتقد الحكومة التشادية أن السلم لن يحل في المنطقة إلا حين تتسلم الاغلبية من السود زمام السلطة في جنوب افريقيا .

٥ - وقد أعاد فخامة رئيس الجمهورية ، السيد الحاج حسين صبري ، تأكيد هذا الموقف بقوة في المؤتمر الثاني للاتحاد الوطني من أجل الاستقلال والثورة قائلا : "إن تشاد تؤيد دون قيد أو شرط كفاح شعبي جنوب افريقيا وناميبيا ومعركة بلدان خط المواجهة ضد عنصريي جنوب افريقيا" .

٦ - وذهب رئيس الجمهورية الى أبعد من ذلك في إدانة ما أبدته بعض البلدان من ركود وعدم نشاط في النضال ضد الفصل العنصري ، قائلا :

"إن العالم أجمع يدين هذا النظام ، الذي هو إنكار تام لحقوق الشعوب والإنسان ، ولكنه ما زال قائما كما أنه لا يزال يسبب المعاناة . والواقع أن الجميع يكافحون الفصل العنصري ، ولكنهم لا يكافحونه بطريقة كفيلة بوضع حد له ، وخاصة أولئك الذين لديهم الوسائل اللازمة لذلك . أما نحن ، وإن كنّا ندرك صحة وأهمية الضغوط السياسية والجزاءات الاقتصادية ، فلا نزال على اقتناع بأن ما سيسرع بنهاية الفصل العنصري ، ومن ثم حرية الجنوب الافريقي ، هو الكفاح المسلح للمناضلين في جنوب افريقيا وناميبيا" .

٧ - إن كلمة رئيس الدولة هذه تشير بوضوح الى دور تشاد الهام في النضال ضد الفصل العنصري . وقد شاركت تشاد ، على غرار غيرها من أعضاء المجتمع الدولي ، في مناقشات الامم المتحدة وأيدت القرارات المتعلقة بهذه المسألة والمقدمة الى الجمعية العامة . ومن ثم أيدت القرار ٤٤/٢٧ كاف المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ الذي سنتطرق إليه أدناه . وبالإضافة الى تأييد جميع التدابير الموصى بها في ذلك القرار تأييدا كاملا ، لا تزال تشاد على اقتناع بأن فرض جزاءات شاملة وإلزامية من جانب مجلس الامن بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة يشكل أنسب وأكفأ وسيلة لوضع حد للفصل العنصري ، وأنه لا ينبغي المزيد من التباطؤ في ذلك .

٨ - وفضلا عن ذلك ، يحث بلدنا أيضا مجلس الامن على تعزيز الحظر الإلزامي على توريد الاسلحة الذي فرضه في قراره ٤١٨ (١٩٧٧) .

باء - مساهمة تشاد في النضال ضد الفصل العنصري

٩ - إن الآراء التي أبداها رئيس الدولة حول هذه الظاهرة البغيضة لا يمكن أن تكون أكثر وضوحا ، وقد كانت تشاد ، وما زالت ، وستبقى دائما في طليعة النضال ضد الفصل

العنصري . وقد شهد بلدنا ، في تاريخه التعذيبي ، فترات من الإذلال ، والاستعباد ، والسيطرة ، ولم تتحرر تشاد إلا بشجاعة الشعب التشادي ، والبسالة الفذة لجيشها العسكري ، والقوات المسلحة الوطنية التشادية .

١٠ - وفي حين أن الشعب التشادي ، من خلال بصيرة قادته ، نجح في استعادة كرامته ، وسيادته وحريته ، فلا يمكن قول نفس الشيء عن الشعوب في مناطق أخرى من العالم ، وخاصة في افريقيا . وبالنسبة لأشقائنا في الجنوب الافريقي ، فلا بد أن تستمر المعركة . ومن ثم ، ووفقا للمقرر AHG/Dec.2 (XXII) المعتمد في الدورة العادية الثانية والعشرين لمؤتمر دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، المعقود في أديس أبابا في تموز/يوليه ١٩٨٦ ، والذي يوصي الحكومات والمدارس بأن يكون الدرس الأول في السنة الدراسية ١٩٨٦-١٩٨٧ مخصصا للفصل العنصري ، تعتزم تشاد أن تنظم على المستوى الوطني البرنامج الذي عرضته الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية :

مسابقات في الرسم للأطفال لإدانة الفصل العنصري ؛

عرض أفلام تكشف الوجه البشع للفصل العنصري ؛

افتتاح السنة الدراسية في كل مدرسة بفصل عن موضوع "الفصل العنصري جريمة بحق الانسانية" ؛

بث مناقشات إذاعية وتلفزية يمكن أن يشترك فيها الشباب ، والنساء ، والعمال ، ونقابات العمال ؛

نشر الإعلانات والملصقات الجدارية .

١١ - وتهدف هذه الحملة الى أن تغرس في أذهان الشباب التشاديين أن مهمتهم الرئيسية هي استئصال الفصل العنصري كي يمكن إقامة مجتمع غير عنصري ، وديمقراطي ، يقوم على المساواة في جنوب افريقيا .

١٢ - ولا يمكن زيادة وعي الجمهور التشادي بوجه عام ، والشباب بوجه خاص ، فيما يتعلق بالنضال ضد الفصل العنصري إلا في إطار ملائم .

١٣ - وعليه يجري النظر في القيام فورا بإنشاء لجنة تشادية لمناهضة الفصل العنصري .

الدانمرك

[الاصل : بالانكليزية]

إن التدابير التقييدية البعيدة الاثر المناهضة للفصل العنصري التي اتخذتها الحكومة الدانمركية وردت بالتفصيل في تقارير سابقة للامين العام حول المسألة . ونشير بالتحديد الى الوثيقة A/43/699 ، الصفحات ٢٧ - ٣٠ . وتم منذ ٣١ شباط/فبراير ١٩٩٠ رفع الجزاءات الدانمركية ضد ناميبيا ، المعتمدة في ١٩٨٥-١٩٨٦ بصدد فرض الجزاءات على جنوب افريقيا .

فنلندا

[الاصل : بالانكليزية]

فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الجمعية العامة ٣٧/٤٤ دال وهاء وكاف ، قامت حكومة فنلندا بتنفيذ التدابير الواردة في القرار الانف الذكر من خلال شتى الاجراءات التشريعية والادارية . أما التدابير الفنلندية ، المتخذة بالتنسيق مع بلدان الشمال الاخرى في اطار برنامج العمل المشترك بين بلدان الشمال لمكافحة الفصل العنصري ، فيرد وصف لها بمزيد من التفصيل في تقرير الامين العام A/43/699 المؤرخ في ١٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ .

فرنسا

[الاصل : بالفرنسية]

تجلت سياسة فرنسا لادانة الفصل العنصري في اعتماد شتى التدابير التقييدية على المستوى الوطني . وهذه التدابير ، التي يرد وصف لها في تقرير الامين العام (A/44/533) ، لم تتغير ولا تزال جميعها سارية المفعول .

جمهورية ايران الاسلامية

[الاصل : بالانكليزية]

١ - قامت جمهورية ايران الاسلامية ، تمشيا مع سياساتها المبدئية المناهضة لجميع مظاهر العنصرية والفصل العنصري ومع محاولتها وضع حد لسياسات الفصل العنصري المخزية واللاإنسانية ، بقطع روابطها الدبلوماسية والاقتصادية مع نظام بريتوريا . وعمدت أيضا الى توسيع علاقاتها الدبلوماسية مع البلدان الافريقية ، التي هي أهداف للعدوان من جانب السياسات العنصرية لنظام الفصل العنصري .

٢ - ولدعم الشعب المضطهد في افريقيا ، وخاصة ضحايا الفصل العنصري ، شاركت جمهورية ايران الاسلامية مشاركة فعّالة في المحافل الدولية ، بما في ذلك المؤتمر العالمي المعني بفرض الجزاءات على جنوب افريقيا العنصرية (١٩٨٦) ، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن الفصل العنصري ونتائجه المدمرة في الجنوب الافريقي ، واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، وكانت دائما أحد المشتركين في تقديم القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة لمناهضة السياسات العنصرية لجنوب افريقيا . وأدانت أيضا بقوة سياسات استمرار تعاون الولايات المتحدة الامريكية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، والكيان الصهيوني مع جنوب افريقيا . وفي هذا الصدد ، وبمناسبة اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري ، كررنا مرة أخرى الاعراب عن موقفنا من خلال إصدار إعلان .

٣ - ودعما للقرار المتعلق بالحظر النفطي المفروض على جنوب افريقيا ، قامت جمهورية ايران الاسلامية ، بالتعاون الوثيق الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا ، بحظر بيع النفط الى ذلك النظام ، ولهذه الغاية تطلب شهادة تفريغ من الشركات المشترية للنفط ، وذلك لزيادة ضمان مراعاة هذا الحظر من جانب مشتري النفط .

٤ - ومراعاة لمقاطعة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية ، انضمت جمهورية ايران الاسلامية الى الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية في عام ١٩٨٧ ، وعليه صدق المجلس الاستشاري الاسلامي على الاتفاقية الدولية ، وأودع صك التصديق لدى الامين العام للامم المتحدة في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ .

٥ - وأيدت جمهورية ايران الاسلامية أيضا التطلعات المشروعة للشعب الناميبي في التحرر من المخالب المراوغة لنظام جنوب افريقيا ، قبل استقلال ناميبيا وبعده ، باصدار بيانات حاسمة في مناسبات مختلفة ، ودعم القرارات المتعلقة بمنح الاستقلال لناميبيا ، والتنديد بالسياسات العنصرية لنظام بريتوريا . وفي هذا الصدد ، قدمت مساهمات الى صندوق الامم المتحدة لناميبيا ، وصندوق الامم المتحدة لانهاء الاستعمار ، والصندوق الاستئماني للامم المتحدة لجنوب افريقيا ، ولجنة القضاء على التمييز العنصري ، كما قدمت مساعدة مالية الى موزامبيق ، وزمبابوي ، وغيرها من دول خط المواجهة .

٦ - ولما كانت جمهورية ايران الاسلامية عضوا في بعثة المراقبة التابعة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فقد نهضت بمسؤولياتها بفعالية خلال الانتخابات في ناميبيا .

اسرائيل

١ - خلال العام الماضي أكدت الحكومة الاسرائيلية ، وفقا لقرارات مجلس الوزراء المؤرخة في آذار/مارس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، جهودها لتقليص علاقاتها مع جنوب افريقيا في جميع الميادين ، على النحو المعروض في الوثيقة (A/44/533 الصفحات ١٢ - ١٣) .

٢ - وقد اتُخذت جميع الخطوات لمنع اسرائيل من أن تصبح محطة للمرور العابر ، أيا كان نوعه ، للسلع والخدمات من جنوب افريقيا واليها ، اذا كان ذلك قد ينطوي على التحايل على الجزاءات المفروضة من جانب طرف ثالث .

٣ - واستمرت اسرائيل في الامتناع عن القيام بمشاريع جديدة مع جنوب افريقيا في مجال الدفاع .

اليابان

[الاصل : بالإنكليزية]

ان حكومة اليابان ، الثابتة في معارضتها لسياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا ، تنتهج سياسات شتى ، وقد اتخذت مجموعة من التدابير الرامية الى تعجيل الغاء هذا النظام ، وهي موجزة أدناه :

(أ) لا تقيم حكومة اليابان أية علاقات دبلوماسية مع حكومة جنوب افريقيا ، وتقتصر علاقاتها على المستوى القنصلي ؛

(ب) تعرض حكومة اليابان قيودا على الانشطة الاستثمارية والمالية في جنوب افريقيا ؛

(ج) تحد حكومة اليابان من التبادل الرياضي ، والثقافي ، والعلمي ؛

(د) تمنع حكومة اليابان تصدير الاسلحة الى جنوب افريقيا ؛

(هـ) لا تستورد حكومة اليابان الاسلحة من جنوب افريقيا ؛

(و) تمنع حكومة اليابان تصدير الحاسبات الالكترونية التي قد تساعد أنشطة المنظمات التي تقوم بتنفيذ سياسة الفصل العنصري ، مثل قوات الشرطة والقوات المسلحة ؛

(ز) تطلب حكومة اليابان من جميع المعنيين التعاون عن طريق الإحجام عن استيراد الكروغيررائد وغيرها من العملات الذهبية من جنوب افريقيا ؛

(ح) تحظر حكومة اليابان استيراد الحديد والفولاذ ؛

(ط) علقت حكومة اليابان منح مواطني جنوب افريقيا تأشيرات سياحية ، وتطلب الى الشعب الياباني الإحجام طواعية عن السفر الى جنوب افريقيا لأغراض السياحة ؛

(ي) علقت حكومة اليابان الاتصالات الجوية المباشرة مع جنوب افريقيا ؛

(ك) حظرت حكومة اليابان على موظفيها استعمال الرحلات الجوية الدولية للخطوط الجوية لجنوب افريقيا ؛

(ل) تناشد حكومة اليابان مجتمع رجال الاعمال ممارسة سياسة الكبت بغية تخفيض مستوى التبادل التجاري الثنائي مع جنوب افريقيا .

جمهورية مالي

[الاصل : بالفرنسية]

١ - اعتمدت جمهورية مالي ، في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، المرسوم رقم 89-443/PRM ، الذي يمنع التجارة بين مالي وبعض البلدان ، وتنص المادة ١ من المرسوم على ما يلي :

"استنادا الى المادة ٣٢ من المرسوم رقم 89-443/PRM المؤرخ في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ الذي ينظم التجارة الخارجية ، يحظر اجراء أي عملية استيراد أو تصدير بين جمهورية مالي وجمهورية جنوب افريقيا ..." .

وتنص المادة ٢ على ما يلي :

"ان مخالفة أحكام هذا المرسوم تخضع للعقوبة وفقا للانظمة النافذة" .

موريتانيا

[الاصل : بالفرنسية]

١ - اتخذت الجمهورية الإسلامية الموريتانية على الدوام موقفا واضحا وثابتا حيال جنوب افريقيا وسياستها وممارسات الفصل العنصري التي تزاولها .

٢ - ولم يكن لموريتانيا في أي وقت من الأوقات علاقات من أي نوع مع جنوب افريقيا ، وقد كان أحد الشواغل الرئيسية لدبلوماسيتها منذ وقت مبكر تأييد فرض جزاءات شاملة وإلزامية على نظام الفصل العنصري .

٣ - كذلك لم يكن لموريتانيا على هذا الصعيد ، قط أية روابط اقتصادية أو تجارية أو مالية أو ثقافية أو علمية أو رياضية أو من أي نوع آخر مع جنوب افريقيا .

٤ - وقد تضامنت على الدوام مع الدول الشقيقة على خط المواجهة ، وقدمت على الدوام مساعدتها إلى حركات التحرير المعترف بها من قبل منظمة الوحدة الافريقية .

٥ - كذلك صدقت موريتانيا على الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بالتمييز العنصري وبالفصل العنصري ، كما قامت مدينة نواكشوط ، في إطار حملة توعية الرأي العام الافريقي بجريمة الفصل العنصري ، باستضافة الاجتماع التحضيري الثاني بشأن مسألة الفصل العنصري في عام ١٩٨٨ .

٦ - وان حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية على قناعة بضرورة مواصلة وتكثيف الضغط الذي يمارسه المجتمع الدولي على نظام الفصل العنصري حتى إزالة هذا النظام وانشاء نظام ديمقراطي يساوي بين الجميع في جنوب افريقيا .

المكسيك

[الاصل : بالاسبانية]

١ - أيدت حكومة المكسيك ، عملا بالمبادئ التي ترتكز عليها سياستها الخارجية التقليدية ، فرض جزاءات شاملة والزامية ضد جنوب افريقيا . واتخذت ، في الوقت ذاته ، مختلف التدابير لزيادة الضغط على سلطات جنوب افريقيا للتخلي عن سياسة التمييز العنصري .

٢ - لا توجد لحكومة المكسيك أية علاقات دبلوماسية أو قنصلية وليس لديها أي روابط مالية أو تجارية أو عسكرية مع جنوب افريقيا . وقد علقت كذلك جميع التبادلات الثقافية والتربوية والتقنية والرياضية مع جنوب افريقيا . وتؤكد حكومة المكسيك أيضا أنه لا توجد بين البلدين أية روابط مالية من أي نوع كان عبر المنظومة المصرفية المكسيكية .

٣ - وفي ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ أمرت المكسيك بفرض حظر على استيراد أو تصدير البضائع من والى جنوب افريقيا ، بما في ذلك السلع التي تعبر بلدانا ثالثة ولكن منشاها أو مقصدها النهائي هو جنوب افريقيا .

٤ - وامتثلت المكسيك أيضا لقرار الحظر النفطي المفروض على جنوب افريقيا ولتحقيق هذه الغاية فإن جميع عقود بيع النفط الخام المبرمة من جانب شركات النفط المكسيكية Petroleos Mexicanos (PEMEX) ، التي تتولى الدولة ادارة جزء منها تشترط عدم بيع النفط الخام المكسيكي إلا للمستعملين النهائيين ، حائلة بذلك دون أية محاولة لإعادة بيع النفط المكسيكي الخام أو مقايضته . وبالاضافة الى ذلك ، تقوم شركات النفط المكسيكية (PEMEX) باخطار عملائها بصورة منتظمة بانه لا يجوز لها اعادة بيع النفط المكسيكي الى جنوب افريقيا . أو معالجته لحساب هذا البلد وأن الإحجام عن الامتثال لهذا الالتزام يؤدي الى الغاء عقودهم .

٥ - وقد صدقت حكومة المكسيك على الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية وهي مازالت عضوا في لجنة مناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية منذ ٢ آذار/مارس ١٩٨٩ . ومن خلال اللجان الوطنية للالعاب الرياضية ، تهتم حكومة المكسيك بأمر منع المواطنين المكسيكيين من المشاركة في الاحداث الرياضية التي تجرى وتنظم في جنوب افريقيا .

٦ - وتعمل حكومة المكسيك ، من خلال اداراتها المختلفة ، على ضمان امتثال المواطنين المكسيكيين ، على الفور ، للتدابير التي اتخذتها بصدد جنوب افريقيا .

النرويج

[الاصل : بالانكليزية]

١ - اضطلعت بلدان الشمال الاوروبي طيلة عدة سنوات بدور طليعي فيما يتعلق بالتدابير الرامية الى زيادة الضغط على جنوب افريقيا لإلغاء نظام الفصل العنصري . ففي عام ١٩٧٨ اعتمد مجلس وزراء بلدان الشمال الاوروبي أول برنامج عمل تصدره بلدان الشمال الاوروبي لمناهضة الفصل العنصري . وقد جرى تنقيح هذا البرنامج وتوسيعه في عامي ١٩٨٥ و ١٩٨٨ .

٢ - وعلى الصعيد الوطني ، صدر في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ قانون يحظر بيع النفط النرويجي الى جنوب افريقيا أو التفاوض على بيعه إليها أو ما الى ذلك . وفي ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، دخل حيز النفاذ مرسوم شامل يتعلق بالمقاطعة الاقتصادية لجنوب افريقيا وناميبيا بقصد مناهضة الفصل العنصري . وبتاريخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٠ ألغيت رسميا مقاطعة ناميبيا .

٣ - والغرض من هذا المرسوم هو المساهمة في الضغط الدولي على جنوب افريقيا لإلغاء نظام الفصل العنصري . وبموجب هذا المرسوم يمنع ، في جملة أمور أخرى :

(أ) الدخول في عمليات الاتجار بالسلع الاساسية ؛

(ب) نقل النفط الخام على سفينة تملكها النرويج أو مسجلة في النرويج أو تحت الادارة النرويجية ؛

(ج) نقل الركاب أو البضائع جوا ؛

(د) أداء الخدمات ؛

(هـ) منح القروض أو الائتمانات أو الكفالات ، أو الدخول في عقود للتامين ؛

(و) القيام بعمليات استثمارية ؛

(ز) نقل براءات الاختراع أو حقوق الانتاج ؛

(ح) تنظيم الجولات السياحية أو ابداء الاستعداد لاجرائها .

٤ - ويتمثل أحد الاغراض الاساسية للتدابير الواسعة النطاق التي اتخذتها الحكومة النرويجية في المشاركة في توسيع نطاق المقاطعة الدولية لجنوب افريقيا بغية مناهضة الفصل العنصري . وتبذل الحكومة النرويجية جهدا نشطا على الصعيد القطري وعلى صعيد بلدان الشمال وعلى الصعيد الدولي ، بما في ذلك الامم المتحدة ، للمساعدة على إلغاء نظام الفصل العنصري بالوسائل السلمية .

٥ - وتقدم النرويج كذلك المساعدة الانسانية لحركات التحرير وللاجئين وضحايا الفصل العنصري الآخرين . وقد ازدادت المساعدة التي تقدمها النرويج لضحايا الفصل العنصري زيادة كبيرة خلال السنوات الاخيرة ، وبلغت سنة ١٩٨٩ ما يقارب ٢٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة .

٦ - وترى الحكومة النرويجية أن الحاجة لا تزال قائمة لمواصلة الضغط الدولي على سلطات جنوب افريقيا للمساهمة في القضاء الكامل على نظام الفصل العنصري . ولهذا السبب فإن النرويج لا ترى من المناسب رفع العقوبات الاقتصادية النرويجية المفروضة على جنوب افريقيا .

٧ - وحدثت في جنوب إفريقيا ، خلال الاشهر الماضية ، تطورات هامة تبشر بالخير . ففي ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ، اتفقت حكومة جنوب افريقيا والمؤتمر الوطني الافريقي على الالتزام المشترك بالخروج من جو العنف ، والالتزام بالاستقرار وبعملية مفاوضات سلمية . وترحب الحكومة النرويجية بهذا التطور وبغيره من التطورات التي حصلت منذ انتخاب ف. و. دي كليرك رئيساً للبلاد .

٨ - وقد سوّغت التطورات الاخيرة في جنوب افريقيا اجراء استعراض لبرنامج عمل بلدان الشمال الاوروبي لمناهضة الفصل العنصري ، يضطلع به فريق بلدان الشمال العامل المعني بالتدابير المناهضة لجنوب افريقيا . وقد اعتمد وزراء خارجية بلدان الشمال ، في اجتماعهم المعقود في توركو ، بفنلندا ، في ٦ - ٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، تعديلات معينة للمبادئ التوجيهية المشتركة المتعلقة بمنح مواطني جنوب افريقيا تأشيرات دخول الزامية بغية توسيع فرص اقامة صلات يمكن أن تسهم في دفع الحوار وعملية التحول الديمقراطي في جنوب افريقيا .

٩ - وفي الاجتماع الثالث الذي عقده وزراء خارجية بلدان الشمال ودول المواجهة ، في أوسلو في ١٣ الى ١٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ، تعهد الوزراء بتوفير دعمهم الكامل لاجراءات اضفاء الطابع الديمقراطي في جنوب افريقيا من خلال اتخاذ تدابير عديدة ، مثل :

(أ) مواصلة الضغط على حكومة جنوب افريقيا ، بما في ذلك العقوبات الاقتصادية الحالية ، حتى حدوث تغييرات عميقة لا رجعة فيها لانهاء الفصل العنصري ؛

(ب) العمل في هذا الصدد ، أيضا على توفير دعم حاسم لفرض حظر على الأسلحة ضد جنوب افريقيا ؛

(ج) مواصلة دعم المؤتمر الوطني الافريقي وبقية المنظمات ومجموعات العمل من أجل انشاء دولة في جنوب افريقيا موحدة ديمقراطية وغير عنصرية ؛

١٠ - وبيّن الوزراء كذلك أن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية خاصة لتشجيع اجراء مداولات بين حكومة جنوب افريقيا والحركات المناهضة للعنصرية في جنوب افريقيا بغية أن تنتهي اجراءات عملية اضفاء الطابع الديمقراطي الى نتائج ناجحة وأن يزول الفصل العنصري في جنوب افريقيا ؛ وأكد الوزراء على الحاجة الماسة لقيام حكومة جنوب افريقيا بازالة العقبات التي تقف في طريق المفاوضات الهادفة الى انهاء الفصل العنصري في إطار اعلان هراري واعلان الأمم المتحدة المتعلق بالفصل العنصري الذي اعتمد بتوافق الآراء في الدورة الاستثنائية التي عقدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

١١ - واتفقت بلدان الشمال ودول المواجهة على مواصلة الاتصالات فيما بينها بشأن التطورات في جنوب افريقيا ونتائجها على دول المواجهة . وأكدت من جديد دعمها لتخفيف العبء الذي سببته الزعزعة الدائمة لاستقرار الحياة في جنوب افريقيا ولاستضافة اللاجئين الوافدين من جنوب افريقيا . وكررت مرة أخرى أهمية مبادرة مؤتمر بلدان الشمال المعني بالتنسيق الانمائي للجنوب الافريقي ، التي تعتبر صالحة حتى النهاية .

قطر

[الأصل : بالإنكليزية]

أشارت بعثة دولة قطر الدائمة لدى الأمم المتحدة الى مذكرة شفوية مؤرخة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ موجهة الى رئيس الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد وشحن النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا ، ويتضمن نصها معلومات عن التدابير التي اعتمدتها حكومة قطر فيما يتعلق بسياسة الفصل العنصري التي ينتهجها نظام جنوب افريقيا . وقد أحالت البعثة التشريعات التالية عن هذا الموضوع :

مرسوم رقم (١٤٠) لسنة ١٩٧٣ (١) بقطع جميع العلاقات الاقتصادية والتجارية والثقافية مع جنوب افريقيا والبرتغال وروديسيا

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر

بعد الاطلاع على النظام الاساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المادتين ٣٣ و ٣٤ منه ،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بشأن مقاطعة روديسيا الجنوبية اقتصاديا ،

وعلى المرسوم رقم (١٣٠) لسنة ١٩٧٣ بوقف تصدير البترول القطري الى جنوب افريقيا والبرتغال ،

وعلى قرارات مؤتمر القمة العربي السادس ،

وعلى اقتراح وزير الخارجية ،

وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

مادة ١

تقطع جميع العلاقات الاقتصادية والتجارية والثقافية وغيرها مع جنوب افريقيا والبرتغال وروديسيا .

---

(١) نشر بالجريدة الرسمية عدد (٣) لسنة ١٩٧٤ ـ والغى بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٠ المنشور فيما يلي .

مادة ٢

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم . ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

خليفة بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في قصر الدوحة في : ٥ ذو الحجة ١٣٩٣ هـ .
الموافق : ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ م.

مرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاء اجراءات المقاطعة الاقتصادية لدولة روديسيا الجنوبية ، واجراءات قطع العلاقات الاقتصادية والتجارية والثقافية معها[(١)]

[بشأن جنوب افريقيا]

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر .

بعد الاطلاع على النظام الاساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المواد ٢٣ ، ٢٧ ، ٣٤ منه ،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٦٧ بشأن مقاطعة روديسيا الجنوبية اقتصاديا ،

وعلى المرسوم رقم (١٤٠) لسنة ١٩٧٣ بقطع جميع العلاقات الاقتصادية والتجارية والثقافية مع جنوب افريقيا والبرتغال وروديسيا ،

وعلى المرسوم رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧٥ باستثناء جمهورية البرتغال من أحكام المرسومين رقمي (١٣٠) ، (١٤٠) لسنة ١٩٧٣ ،

---

(١) نشر بالجريدة الرسمية عدد (٨) لسنة ١٩٨٠ .

وعلى قرارات مؤتمر لانكستر هاوس المنعقد بين زعماء روديسيا الجنوبية ،

وعلى قرار مجلس الامن الدولي رقم (٤٦٠) لسنة ١٩٧٩ بتاريخ ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ برفع العقوبات والحظر السابق تقريرهما ضد دولة روديسيا الجنوبية ، نظرا لانقضاء شخصيتها الدولية ،

وعلى اعلان قيام جمهورية زمبابوي المستقلة ، واعتراف دولة قطر بها ،

وعلى اقتراح وزير الدولة للشؤون الخارجية ،

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء ،

قررنا القانون الآتي :

مادة ١

تلغى أحكام المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٦٧ ، والمرسوم رقم (١٤٠) لسنة ١٩٧٣ ، فيما تضمنته من اجراءات المقاطعة والحظر وقطع العلاقات ضد "روديسيا الجنوبية" ويستمر العمل بالاجراءات المذكورة ضد جنوب افريقيا :

مادة ٢

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر في قصر الدوحة بتاريخ : ٢٧ شعبان ١٤٠٠ هـ
الموافق : ٩ تموز/يوليه ١٩٨٠ م

خليفة بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول

قرار مجلس الوزراء رقم ٣٤/٨

مجلس الوزراء ،

استنادا لاحكام اتفاقية انشاء المنظمة ،

وبعد الاطلاع على مذكرة الجمهورية العراقية بطلب ادراج أحكام المقاطعة النفطية على جنوب افريقيا ،

يقرر ما يلي :

أولا - تكلف الامانة العامة بتقديم دراسة تتضمن مسح ما تقوم به الدول الاعضاء حيال مقاطعة جنوب افريقيا ومعرفة النشاط الحقيقي للشركات التي تتعامل مع ذلك النظام ولها أعمال في دور المنظمة وتقديم اقتراحات وتوصيات لفرض أحكام المقاطعة على تلك الدول .

ثانيا - تتعهد الاقطار الاعضاء بتزويد الامانة العامة بالبيانات اللازمة لانجاز الدراسة المذكورة أعلاه .

الجزائر في ٢٣ رجب ١٤٠٠ هـ الموافق ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠ م

دولة الامارات العربية المتحدة
(توقيع)
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
(توقيع)
الجمهورية العربية السورية
(توقيع)
دولة قطر
(توقيع)
الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية
(توقيع)

دولة البحرين
(توقيع)
المملكة العربية السعودية
(توقيع)
الجمهورية العراقية
(توقيع)
دولة الكويت
(توقيع)

منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول

مجلس الوزراء

الاجتماع السادس والعشرون

قرار مجلس الوزراء رقم ٣٦/٥

بشأن أحكام المقاطعة النفطية على نظام جنوب افريقيا

مجلس الوزراء ،

استنادا لاحكام اتفاقية انشاء المنظمة ،

وبعد الاطلاع على قراره رقم ٣٤/٨ تاريخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠ ،

وعلى مذكرة الامانة العامة بشأن أحكام الحظر النفطي على نظام جنوب افريقيا والدراسة المرفقة بها ،

وعلى مذكرة الامانة العامة بشأن أحكام عدم وصول البترول العربي الى "اسرائيل" ،

وعلى مذكرة المكتب التنفيذي رقم ك ١٩٨١/٤٠ - ٨ تاريخ ٥ أيار/مايو ١٩٨١ ،

يقرر ما يلي :

مادة ١

توصية حكومات الاقطار الاعضاء بتبني التوصيات المرفقة والاسترشاد بها عند القيام بعمليات بيع النفط الى المشترين ونقله وتغريغه في الموانئ الاجنبية لزيادة أحكام الحظر على تسرب النفط العربي الى جنوب افريقيا .

مادة ٢

تكليف الامانة العامة بالتعمق في دراسة ما ورد في مذكرتها الخاصة باحكام عدم وصول البترول العربي الى "اسرائيل" وتقديم تقرير مفصل عن ذلك الى المجلس في اجتماعه القادم .

مادة ٣

التوصية الى الاقطار الاعضاء بمساعدة الامانة العامة بالدعم والتزويد بالمعلومات اللازمة للقيام بالمهمة المشار اليها في الفقرة (٢) من هذا القرار .

الكويت في ٣ رجب ١٤٠١ هجرية الموافق ٦ ايار/مايو ١٩٨١ ميلادية .

دولة الامارات العربية المتحدة
(توقيع)
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
(توقيع)
الجمهورية العربية السورية
(توقيع)
دولة قطر
(توقيع)
الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية
(توقيع)

دولة البحرين
(توقيع)
المملكة العربية السعودية
(توقيع)
الجمهورية العراقية
(توقيع)
دولة الكويت
(توقيع)

سنغافورة

[الأصل : بالإنكليزية]

١ - تناهض حكومة سنغافورة بصورة قاطعة الفصل العنصري والسياسات العنصرية التي ينتهجها نظام بريتوريا . وينعكس موقف حكومة سنغافورة من مسألة الفصل العنصري في تصويتها المؤيد لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة . وتمشيا مع هذه القرارات وكتعبير عن تضامن حكومة سنغافورة مع الشعب الافريقي ، سنت الحكومة تشريعا في ٦ أيار/مايو ١٩٦٥ يحظر الواردات من جنوب افريقيا ، وهو التشريع المعروف باسم "أمر الحظر على الواردات (جنوب افريقيا) لعام ١٩٦٥" ، وذلك في إطار أمر الرقابة على الواردات والصادرات . وتعمد حكومة سنغافورة بثبات الى تثبيط اقامة الصلات مهما كان نوعها مع جنوب افريقيا ، بما في ذلك الصلات السياسية والاقتصادية والعسكرية والثقافية والرياضية .

٢ - وامتثالا لقرارات الجمعية العامة للامم المتحدة التي تدعو الى الوقف التام لتوريد النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا ، وامتثالا لاتفاق الكومنولث بشأن الجنوب الافريقي الذي يدعو لفرض حظر نفطي على جنوب افريقيا ، قامت حكومة سنغافورة بمنع نقل النفط الى جنوب افريقيا على سفن ترفع علم سنغافورة ابتداء من ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . وتتعرض السفن المسجلة في سنغافورة والتي تنتهك ذلك المنع الى الغاء تسجيلها . واعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، تدرج شركة الشحن التي تملكها حكومة سنغافورة ، أحكاما بشأن "المستعمل النهائي" وشروطا أخرى في اتفاقات النقل التي تبرمها ، وذلك ضمانا للامتثال للحظر .

٣ - كذلك بدأ العمل في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ بمنع اداري مفروض على تصدير النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا . وبموجب هذا المنع ، لا يسمح للشركات المتاجرة بالنفط والمنتجات النفطية في سنغافورة بتصدير هذه المنتجات الى جنوب افريقيا .

٤ - وحكومة سنغافورة مستعدة للتعاون في أي جهود دولية جماعية من شأنها أن تؤدي بصورة فعّالة الى منع تجارة النفط مع جنوب افريقيا والى عزل نظام بريتوريا .

السويـــد

[الاصل : بالإنكليزية]

١ - تهدف سياسة السويد الخاصة بجنوب افريقيا الى المساهمة في القضاء على الفصل العنصري بالوسائل السلمية واستبداله بمجتمع ديمقراطي لا عنصري يقوم على أساس حق الاقتراع العام لجميع أهالي جنوب افريقيا . وقد قامت السويد ، بالاشتراك مع بلدان الشمال الاوروبي الاخرى ، برسم التدابير التي تتخذها في هذا المضمار في برنامج عمل بلدان الشمال الاوروبي لمناهضة الفصل العنصري ، الذي كان قد اعتمد لاول مرة في عام ١٩٧٨ ، وجرى فيما بعد تنقيحه وتوسيعه في ١٩٨٥ و ١٩٨٨ .

٢ - وقد فرضت السويد مقاطعة تجارية عامة على جنوب افريقيا اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٨٧ . كما تطبق السويد عددا من التدابير الاقتصادية الاخرى ، مثل حظر الاستثمارات الجديدة في جنوب افريقيا .

٣ - ومازالت جذور الفصل العنصري مترسخة في جنوب افريقيا . ومع ذلك فقد بدأت عملية سياسية يعتبر فيها اتفاق "جرووت شور" المؤرخ في ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ خطوة هامة جديدة الى الامام . وتأمل الحكومة السويدية في التغلب على جميع العقبات التي تعترض سبيل المفاوضات الموضوعية في أسرع وقت ممكن . ولا تعتزم السويد تخفيف الضغط على جنوب افريقيا الى أن يتحقق تغير عميق غير قابل للرجوع عنه في تلك البلاد .

٤ - إن أكثر من نصف ما تقدمه السويد من مساعدة إنمائية ثنائية ، أو ما يعادل ٥٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، إنما يُعطى لبلدان في الجنوب الافريقي . ويقدم دعم كبير لمؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الافريقي . ويتلقى ضحايا الفصل العنصري وخصومه مساعدة إنسانية كبيرة . وتعتزم الحكومة السويدية مواصلة برامج المعونة هذه وتوسيعها . وتخطط السويد بشكل خاص لزيادة مساعدتها لعملية اضفاء الطابع الديمقراطي على جنوب افريقيا .

جمهورية تنزانيا المتحدة

[الاصل : بالإنكليزية]

١ - قطعت تنزانيا فعلا جميع صلاتها بجنوب افريقيا العنصرية في اليوم الذي حصلت فيه على استقلالها في عام ١٩٦١ .

٢ - وقد واصلت تنزانيا تقيدها بجميع قرارات الأمم المتحدة الداعية الى فرض جزاءات إلزامية وطوعية على جنوب افريقيا .

٣ - وقدمت تنزانيا دعما حازما الى جميع مناوئي الفصل العنصري وشنت حملات متواصلة من خلال مختلف المحافل الدولية لا لإبقاء جميع الجزاءات الحالية فحسب ، بل أيضا لفرض جزاءات إلزامية شاملة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لضمان وضع نهاية سريعة للفصل العنصري .

٤ - القرار ٢٧/٤٤ هاء : ليس لأي مصرف تنزاني أية صلة مهما تكن بالنظام المصرفي لجنوب افريقيا العنصرية . ولذلك فمسألة تحويل تنزانيا اعتمادات الى القطاع الخاص أو العام في ذلك البلد أمر غير وارد .

٥ - القرار ٢٧/٤٤ كاف : واصلت تنزانيا تطبيق جزاءات إلزامية على نظام حكم بريتوريا ، وأوجدت تدابير أخرى تهدف الى وضع نهاية للفصل العنصري . وليس لتنزانيا استثمارات في جنوب افريقيا ، ولا تجارة من أي نوع مع ذلك النظام ، بما في ذلك بيع كروغيرراند كروغر ، ولا تعاون عسكري بأي شكل من الاشكال مع النظام العنصري ، ولا تصدر أية سلع أو خدمات الى ذلك البلد .

٦ - القرار ٢٧/٤٤ دال : تنزانيا عضو في الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد وشحن النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا . وبهذه الصفة ، واصلت القيام بدورها في الجهود الرامية الى ضمان الكشف عن الذين ينتهكون الحظر المفروض على توريد النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا .

- - - - -